فتوى

في بيان المشروع يوم عاشوراء

والردِّ على المخالفين فيه

تصنيف:

شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحرّاني

(٦٦١- ٧٢٨ هـ) - رحمه الله رحمةً واسعة -

اعتنى بها:

عبد الله بن صالح العنزي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على كماله وإحسانه، والشكر له على فضله وتوفيقه وامتنانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسولُه، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلَّم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن الله جل وعلا اختص لعباده مواسمَ للازدياد من الطاعات، وجعلها ميدانًا للتنافس فيها إلى الخيرات، فهو يخلق ما يشاء ويختار، يختار من الأيام ما يشاء، ويختار من الشهور ما يشاء، ويختار من الأماكن ما يشاء، ويختار من الملائكة من يشاء، ويختار من البشر من يشاء، كما قال الله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [القصص:٦٨].

قال ابن القيم رحمه الله: ((والله سبحانه وتعالى يختار من كل نوعٍ أعلاه وأفضله، كما اختار من الملائكة: جبريل، ومن البشر: محمدًا ﷺ، ومن السموات: العُليا، ومن البلاد: مكة، ومن الأشهر: الحرُم، ومن الليالي: ليلة القدر، ومن الأيام: يوم الجمعة، ومن الليل: وسْطه، ومن الأوقات: أوقات الصلاة، إلى غير ذلك، فهو سبحانه وتعالى يخلق ما يشاء ويختار)).[1]

ومن هذه الشهور التي فضَّلها الله واختارها: شهر الله المحرم، الذي هو أحد الأشهر الحرُم، وصيامه أفضل الصيام بعد رمضان، كما ثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "أفضل الصيام بعد رمضان: شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة: صلاة الليل".[2]

وأفضل وأوكد الصيام فيه: صيام يوم عاشوراء، وهو اليوم العاشر من المحرم، فقد كان هذا اليوم معظمًا في الجاهلية قبل الإسلام، وكانت قريش تصومه في الجاهلية وتعظمه، وكانوا يكسون فيه الكعبة، وكذلك كان النبي ﷺ يصومه قبل أن يهاجر إلى المدينة.

---

(١) حادي الأرواح (ص٧٣) لابن القيم.

وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله الكلام عن اختيار الله لما يشاء من خلقه، وذكر أمثلته، والحكمة من ذلك، بما لا مزيد عليه، في أول كتابه القيّم: زاد المعاد (١/ ٤٠ – ٦٨)، فانظره غير مأمور، فهو مهم للغاية.

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٣).

ثم إن النبي ﷺ لما هاجر وجد اليهود يصومون هذا اليوم، فسألهم عنه، فقالوا: هذا يوم عظيم، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرق فرعون وقومه، فصامه موسى شكرا، فنحن نصومه، فقال النبي ﷺ: "نحن أحق وأولى بموسى منكم"، فصامه وأمر الناس بصيامه.(١)

ثم بعد ذلك فُرض صيام رمضان، ونُسخ وجوب صيام عاشوراء، وبقي حكمه مستحبًّا، فلم يُنسخ أصل مشروعيته، ولم يبق مفروضًا على الأمّة، وإنما نسخ وجوب صيامه إلى الاستحباب، هذا هو ما تدل عليه مجموع الأدلة الواردة في هذا الباب.

ثم إنه خلفت خلوف، فابتدعوا في دين الله ما ليس منه، فكانوا على طرائق مختلفة في هذا اليوم، فمنهم من جعل هذا اليوم يوم بكاء ومآتم وأحزان وتذكر للمآسي، كما هو دين الرافضة، ومنهم من جعله يوم فرح وسرور، وضحك وحبور، ليقابلوا بذلك بدعة الرافضة، وكل هذا من الإحداث في دين الله، ونسبة ذلك إلى دين الله افتراء على الله، فلم يأمر النبي ﷺ في هذا اليوم إلا بصيامه فقط، وما زاد عن ذلك فهو إحداثٌ في الدين، لا يزيد صاحبه من الله إلا بُعدًا.

وقد قيض الله للسنّة وأهلها: شيخَ الإسلام ومصباحَ الظلام، وقدوةَ الأنام، الإمامَ الهُمام أحمد ابن تيمية – رحمه الله وغفر له ورضي عنه وأعلى درجته – فردَّ على هؤلاء المخالفين، وبيّن الحق الناصع وذكر البرهان الساطع من سنة النبي ﷺ، وعمل أصحابه الكرام في يوم عاشوراء.

وذكر جملةً من الأحاديث الموضوعة التي يتناقلها بعض الجهال في فضائل هذا اليوم، وبيّن بطلانها.

وذكر أيضًا ما عليه بعض الطوائف من الغلو في أهل البيت وهم الرافضة، ومن يقابلهم في الجفاء بحق أهل البيت وهم النواصب، وبيّن ضلالهم وانحرافهم عن سبيل الله المستقيم، وصراطه القويم، والحق وسط بينهما.

وذكر أيضًا شيئًا من سيرة الخلفاء الراشدين المهديين – رضي الله عنهم – وما قاموا به من أمر الله ورسوله، حتى فتحوا الأرض شرقًا وغربًا، ونصروا دين الله، وقاموا بشريعة الله خير قيام، فنشروا الحقّ، وبلّغوا الدين.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠) من حديث ابن عباس.

وذكر أيضًا فضل الحسنين السِّبطين الكريمين: الحسن والحسين ابني علي – رضي الله عنهم – وما وقع لهم من المحن والبلاء الذي رفع الله به شأنهم ودرجتهم في الدنيا والآخرة.

وختم بذكر صفات أولياء الله المتقين، ومن يقابلهم من أولياء الشيطان الغاوين، حتى يحرص المؤمن على التحلي بصفات أولياء الله ويحققها في نفسه، ويحب أهلها ويتولاهم، ويحذر من صفات أولياء الشيطان، ولا يغتر بما قد يحصل لهم من الخوارق، فهو إنما ابتلاء واستدراج من الله لهم ولأوليائهم.

- **التعريف بالرسالة:**

هذه الرسالة هي فتوى وجهتْ لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فأجاب عنها بهذا الجواب المطوَّل، فكان جوابًا شافيا كافيا لطالب الحق.

وهي مطبوعة ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥/ ٢٩٩ – ٣١٧ بترتيب الشيخ ابن قاسم)، وطُبعت أيضًا ضمن الفتاوى الكبرى "المصرية" (١/١٩٤ – وما بعدها).

وأحببتُ أن أفردها بالنشر، لما فيها من علمٍ متين، وتأصيل قويّ سديد، ليعمّ الانتفاع بها بإذن الله تعالى، وعلقتُ عليها، لتكمل الاستفادة منها إن شاء الله، أسال الله أن ينفع بها المسلمين والمسلمات، وهو جهد المقِلّ، فما كان من صواب فمن توفيق الله وفضله، وما كان فيه من خطأ فأستغفر الله منه.

وكتبه/

عبد الله بن صالح العنزي

في مدينة الرياض

ليلة الأربعاء ٦/١٠/١٤٣١هـ

ترجمة مختصرة لشيخ الإسلام ابن تيمية :[1]

- هو الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسر البارع شيخ الإسلام علم الزهاد نادرة العصر، تقي الدين، أبو العباس، أحمد ابن المفتي شهابِ الدين عبدِ الحليم ابنِ الإمامِ المجتهد شيخ الإسلام مجدِ الدين عبدِ السلام بنِ عبد الله بن أبي القاسم الحراني
- ولد في ربيع الأول، سنة إحدى وستين وستمائة.
- سمع من ابن عبد الدائم، وابن أبي اليسر، والكمال بن عبد، وابن الصيرفي، وابن أبي الخير، وخلق كثير.
- عني بالحديث ونسخ الأجزاء، ودار على الشيوخ، وخرج وانتقى، وبرع في الرجال وعلل الحديث وفقهه، وفي علوم الإسلام وعلم الكلام، وغير ذلك.
- وكان من بحور العلم، ومن الأذكياء المعدودين، والزهاد الأفراد، والشجعان الكبار، والكرماء الأجواد.
- أثنى عليه الموافق والمخالف، وسارت بتصانيفه الركبان، لعلها ثلاثمائة مجلد.
- حدّث بدمشق ومصر والثغر، وقد امتحن وأوذي مرات، وحُبس بقلعة مصر والقاهرة والإسكندرية، وبقلعة دمشق مرتين.
- ورئيت له منامات حسنة، ورثي بعدة قصائد.
- وقد أفتى بفتاوى نِيل من عرضه لأجلها.[2]

---

(١) من تذكرة الحفاظ (١٩٢/٤) لتلميذه الحافظ الذهبي رحمه الله.

(٢) قال برهانُ الدين إبراهيم ابنُ الإمامِ ابنِ قيم الجوزية – في أول كتابه/ اختيارات شيخ الإسلام –: ((لا نعرف له مسألة خرق فيها الإجماع، ومن ادعى ذلك فهو إما جاهل وإما كاذب، ولكن ما نسب إليه الانفراد به ينقسم إلى أربعة أقسام:

الأول: ما يستغرب جدا، فينسب إليه أنه خالف الإجماع، لندور القائل به، وخفائه على كثير من الناس، ولحكاية بعض الناس الإجماع على خلافه.

الثاني: ما هو خارج عن مذاهب الأئمة الأربعة، لكن قد قاله بعض الصحابة أو السلف أو التابعين، والخلاف فيه محكي.

الثالث: ما هو خارج عن مذهب الإمام أحمد، الذي اشتهر هو . أعني شيخ الإسلام . بالنسبة إليه، لكن قد قال به غيره من الأئمة وأتباعهم.

- توفي في العشرين من ذي القعدة، سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، معتقلاً في قلعة دمشق، ثم جُهّز وأُخرج إلى جامع البلد، فشهده أمم لا يحصون، فحزروا بستين ألفًا، ودفن إلى جنب أخيه الإمام شرف الدين عبد الله بمقابر الصوفية.

رحمه الله رحمة واسعة، وجمعنا به في الفردوس الأعلى.

الرابع: ما أفتى به واختاره مما هو خلاف المشهور في مذهب أحمد، وإن كان محكيا عنه وعن بعض أصحابه)). انتهى. ثم ذكر المصنف أمثلة لكل قسم منها.

انظر: اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية (ص/ ١٢١ – ١٢٢ ط: دار عالم الفوائد) للبرهان إبراهيم.

❖ نص السؤال:

سئل شيخ الإسلام: عما يفعله الناس في يوم عاشوراء، من الكُحل، والاغتسال، والحناء، والمصافحة، وطبخ الحبوب، وإظهار السرور، (وعزوا)[1] ذلك إلى الشارع.

فهل ورد في ذلك عن النبي ﷺ حديثٌ صحيحٌ أم لا؟

وإذا لم يرد حديث صحيح في شيء من ذلك؛ فهل يكون فعل ذلك بدعة أم لا؟

وما تفعله الطائفة الأخرى من المأتم، والحزن، والعطش، وغير ذلك من الندب، والنياحة، وقراءة المصروع، وشق الجيوب، هل لذلك أصل أم لا؟

❖ نص الجواب:

الحمد لله رب العالمين:

لم يَرِد في شيء من ذلك حديثٌ صحيحٌ عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه، ولا استحبّ ذلك أحد من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة، ولا غيرهم، ولا روى أهل الكتب المعتمدة في ذلك شيئًا، لا عن النبي ﷺ، ولا الصحابة، ولا التابعين، لا صحيحًا، ولا ضعيفا، لا في كتب الصحيح، ولا في السنن، ولا المسانيد، ولا يعرف شيء من هذه الأحاديث على عهد القرون الفاضلة.

ولكن رَوى بعضُ المتأخرين في ذلك أحاديث، مثل ما رووا:

١. أنّ (من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد من ذلك العام).[2]

---

(١) في مطبوعة مجموع الفتاوى: (غير)!

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥١٧) عن ابن عباس، وضعّف إسناده جدًّا.

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٠١/٢) ضمن حديث مطول منسوب إلى أبي هريرة في فضائل يوم عاشوراء.

وقال عنه ابن الجوزي: ((هذا حديث لايشك عاقلٌ في وضعه، ولقد أبدع من وضعه، وكشف القناع، ولم يستح .. إلخ كلامه)).

وقد حكم عليه العلماء بالوضع، وذكروه في الموضوعات، منهم: السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" (٩٣/٢)، والصغاني في "الموضوعات" (١٤٠)، وابن عراق في "تنزيه الشريعة" (١٤٩/٢)، والألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" رقم: (٦٢٤)، وغيرهم. وانظر لفظ الحديث كاملاً في ملحق الرسالة.

٢. (ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام).[١] وأمثال ذلك.

٣. ورووا فضائل في صلاة يوم عاشوراء.

٤. ورووا أن في يوم عاشوراء: توبةَ آدم، واستواءَ السفينة على الجوديّ، وردَّ يوسف على يعقوب، وإنجاءَ إبراهيم من النار، وفداءَ الذبيح بالكبش، ونحوَ ذلك.[٢]

٥. ورووا [فيه][٣] حديثًا موضوعًا مكذوبًا على النبي ﷺ أنه: (من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر السنة).[٤]

ورواية هذا كلّه عن النبي ﷺ كَذب.

ولكنه معروفٌ من رواية سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، (عن أبيه)[٥] قال: "بلغنا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سَنته".[٦]

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٠١/٢) ضمن حديث أبي هريرة السابق. ولفظه: "لم يمرض مرضا إلا مرض الموت".

(٢) انظر: تنزيه الشريعة لابن عراق (١٤٨/٢)، والسلسلة الضعيفة (٥٤١٣).

(٣) في الأصل: (في).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥١٢) عن جماعة من الصحابة منهم: جابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وابن مسعود.

قال حرب الكرماني: سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث، فلم يره شيئًا، وقال أيضًا: "لا أصل له".

انظر: منهاج السنة (٣٣٣/٤)، وجامع المسائل (١٥٢/٥ - ط: دار عالم الفوائد)، أحاديث القصّاص لابن تيمية (٤٧)، والمنار المنيف لابن القيم (ص١١١).

وقال العقيلي في "الضعفاء" (٢٥٢/٣) عن هذا الحديث: ((ولا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء، إلا شيء يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر مرسلاً)). وقال العقيلي أيضًا (٦٥/٤): ((والحديث غير محفوظ)). وقال الألباني في الضعيفة (٦٨٢٤): "ضعيف".

وقوّاه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٣٣/٥) بجموع طرقه وشواهده، وتعقبه الشيخ الألباني بأنّ طرقه كلها واهية، وبعضها أشد ضعفا من بعض، فلا يتقوّى بها. انظر: السلسلة الضعيفة رقم: (٦٨٢٤)، وتمام المنة (ص٤١٠)، والترغيب والترهيب (٤٣٨/١ - ط. المعارف).

(٥) كذا ذكره المصنّف، وفي مواضع من كتبه، وما بين القوسين زيادة لم تَرد في مصادر الحديث، فهو معروفٌ من قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر، لا من قول أبيه، والله أعلم.

(٦) أخرجه ابن معين في تاريخه رقم: (٢٢٢٣ . الدوري)، وصالح في مسائل أحمد (٤٠٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في "تاريخ

وإبراهيم بن محمد بن المنتشر من أهل الكوفة. وأهل الكوفة كان فيهم طائفتان:

١) **طائفة رافضة**: يظهرون موالاة أهل البيت، وهم في الباطن إما ملاحدة زنادقة، وإما جهّال وأصحاب هوى.

٢) **وطائفة ناصبة**: تُبغض عليًّا وأصحابه؛ لما جرى من القتال في الفتنة ما جرى.

وقد ثبت في صحيح مسلم[١] عن النبي ﷺ أنه قال: "سيكون في ثقيف كذابٌ ومُبيرٌ".

فكان الكذاب: هو المختار بن أبي عبيد الثقفي[٢]، وكان يظهر موالاة أهل البيت، والانتصار لهم، وقتل عبيدَ الله بن زياد أميرَ العراق الذي جهز السرية التي قتلت الحسين بن عليّ رضي الله عنه.

ثم إنه أظهر الكذب، وادعى النبوة، وأن جبريل عليه السلام ينزل عليه[٣]، حتى قالوا لابن عمر، وابنِ عباس[٤]، قالوا لأحدِهما[٥]: إن المختار بن أبي عبيد يزعم أنه ينزل عليه! فقال:

أصبهان" (١٣٢/٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥١٦)، من طرق: عن جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال: (بلغنا .. وذكره).

وذكر يحيى بن معين: أن ابن عيينة لم يسمعه من إبراهيم، وقال: "دلسه سفيان عن أبي أسامة". انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري رقم: (٢٢٢٢)، والكامل لابن عدي (٣٧٤/٢).

(١) رقم: (٢٥٤٥) عن أسماء بنت أبي بكر، ولفظه: "أما إن رسول الله ﷺ حدثنا: (أن في ثقيفٍ كذابًا ومبيرًا)، فأما الكذّاب فرأيناه، وأما المبير فلا إخالك إلا إياه" - تخاطب الحجاج بن يوسف - .

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٠) من حديث ابن عمر. وقال عنه: "حسن غريب".

(٢) قال أبو عيسى الترمذي في جامعه (٢٢٢٠): "يقال: الكذاب: المختار بن أبي عبيد، والمبير: الحجاج بن يوسف".

(٣) أخرج أحمد (٢٢٠/١) عن عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس، فقال ابن عباس: (ما ترك رسول الله ﷺ إلا ما بين هذين اللوحين)، قال: ودخلنا على محمد بن علي (أي الباقر) فقال مثل ذلك، قال: وكان المختار يقول الوحي.

وأخرج أحمد (٣٩٤/٦) عن أبي رفاعة البجلي قال: دخلت على المختار بن أبي عبيد قصره، فسمعته يقول: (ما قام جبريل إلا من عندي قبل)، قال: فهممت أن أضرب عنقه، فذكرت حديثا حدثناه سليمان بن صرد عن النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: ((إذا أمنك الرجل على دمه فلا تقتله))، قال: وكان قد أمنني على دمه، فكرهت دمه.

(٤) ما نقله المصنف عن ابن عباس جاء مرويًّا بلفظه عن عبد الله بن الزبير، وأما ما جاء عن ابن عباس فسيأتي لفظه وتخريجه.

(٥) هو عبد الله بن الزبير. أخرجه ابن أبي شيبة (٩٧/١١) عن سعيد بن وهب قال: كنت عند عبد الله بن الزبير، فقيل

"صـــدق، قـــال الله تعـــالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾﴾[الشعراء]".

قـالوا للآخَـر[1]: إن المختـار يـزعم أنـه يُـوحى إليـه! فقـال: "صـدق، ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾[الأنعام:١٢١]".

وأما المبير: فهو الحجاج بن يوسف الثقفي، وكان منحرفًا عن علي وأصحابه، فكان هذا من النواصب، والأول من الروافض.

وهذا الرافضي كان أعظم كذبًا وافتراءً وإلحادًا في الدين[2]؛ فإنه ادَّعى النبوة.

وذاك كان أعظم عقوبة لمن خرج على سلطانه، وانتقامًا لمن اتهمه بمعصية أميره عبد الملك بن مروان.

وكان في الكوفة بين هؤلاء وهؤلاء فتن وقتال.

له: (إن المختار .. وذكره بلفظه).

(١) هو عبدالله بن عمر: أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣٧٩/٤) والطبراني في الأوسط (٩٢٤) عن أبي إسحاق قال: قلت لعبد الله بن عمر: (إن المختار .. وذكره).

وجاء نحوه عن ابن عباس، فقد أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣٧٩/٤)، وابن جرير في تفسيره (٥٣٠/٩) عن أبي زميل قال: كنت قاعدا عند ابن عباس، فجاءه رجل من أصحابه، فقال: يا ابن عباس! زعم أبو إسحاق أنه أوحي إليه الليلة! - يعني المختار بن أبي عبيد - فقال ابن عباس: (صدق)، فنفرتُ، فقلت: يقول ابن عباس: (صدق؟!)، فقال ابن عباس: ((هما وحيان: وحي الله، ووحي الشيطان، فوحي الله إلى محمد، ووحي الشياطين إلى أوليائهم، ثم قرأ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾[الأنعام:١٢١].

(٢) أخرج ابن أبي شيبة (١١٤/١١) بسنده عن عباد قال: أتى المختارُ عليَّ بن أبي طالب بمال من المدائن، وعليها عمه سعد بن مسعود، قال: فوضع المال بين يديه، وعليه مقطعة حمراء، فأدخل يده، فاستخرج كيسا فيه نحو من خمس عشرة مئة، قال: هذا من أجور المومسات، فقال علي: لا حاجة لنا إلى أجور المومسات، قال: وأمر بمال المدائن فرفع إلى بيت المال، قال: فلما أدبر قال له علي: قاتله الله، لو شُق عن قلبه لوجد ملآن من حب اللات والعزى)).

وعن أبي جعفر محمد بن علي قال: إن علي بن حسين (زين العابدين) قام عند باب الكعبة يلعن المختار بن أبي عبيد، فقال له رجل: يا أبا الحسن لم تسبه وإنما ذبح فيكم؟! فقال: إنه كذاب على الله تعالى وعلى رسوله ﷺ)). أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤٢٦).

فلما قُتل الحسين بن علي – رضي الله عنهما – يوم عاشوراء، قتلته الطائفة الظالمة الباغية، وأكرم الله الحسين ﷺ بالشهادة كما أكرم بها من أكرم من أهل بيته، أكرم بها حمزة[١]، وجعفر[٢]، وأباه عليا[٣]، وغيرهم، وكانت شهادته مما رفع الله بها منزلته، وأعلى درجته، فإنه "هو وأخوه الحسن سيدا شباب أهل الجنة".[٤]

والمنازلُ العالية لا تنال إلا بالبلاء، كما قال النبي ﷺ – لما سئل أي الناس أشد بلاء – فقال: "الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خُفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة". رواه الترمذي وغيرُه.[٥]

فكان الحسن والحسين — رضي الله عنهما – قد سبق لهما من الله تعالى ما سبق من المنزلة العالية، ولم يكن قد حصل لهما من البلاء ما حصل لسلفهما الطيب، فإنهما ولدا في عزّ الإسلام، وتربّيا في عزٍّ وكرامة، والمسلمون يعظمونهما، ويكرمونهما.[٦]

---

(١) قتل شهيدًا في غزوة أحد، قتله وحشي بن حرب.

(٢) قتل شهيدًا في غزوة مؤتة، وكان ثاني الأمراء الثلاثة فيها، وهم: زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم.

(٣) سيأتي من كلام المصنف.

(٤) ثبت ذلك عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة:

أخرجه الترمذي (٣٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (٤٦٠/٧)، وأحمد (٣/٣)، والحاكم (٤٧٧٨)، من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨) من حديث ابن عمر.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٦٨/٧)، وأحمد (٣٩١/٥) من حديث حذيفة بن اليمان.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٥٥/٧) من حديث أبي هريرة. وهو حديث صحيح.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، والدارمي (٢٧٨٣)، وأحمد (١٧٢/١)، وابن حبان (٢٩٠٠)، والحاكم (١٠٠/١) من حديث سعد بن أبي وقاص، وقال الترمذي: "حسن صحيح".

(٦) ومنهم: معاوية بن أبي سفيان بعدما تولى الخلافة، فقد كان يكرمهما، (وكانا يقبلان جوائز معاوية)، كما عند ابن أبي شيبة في المصنف (٨٩/٦).

ومات النبي ﷺ ولم يستكملا سنَّ التمييز، فكانت نعمة الله عليهما أن ابتلاهما بما يُلحقهما بأهل بيتهما، كما ابتلى من كان أفضل منهما، فإن علي بن أبي طالب أفضل منهما، وقد قتل شهيدًا.

وكان مقتل الحسين ﷺ مما ثارت به الفتن بين الناس، كما كان مقتل عثمان ﷺ من أعظم الأسباب التي أوجبت الفتن بين الناس، وبسببه تفرقت الأمة إلى اليوم، ولهذا جاء في الحديث: "ثلاثٌ من نجا منهن فقد نجا: موتي، وقتلُ خليفةٍ مضطهد، والدَّجَّال".(١)

فكان موت النبي ﷺ من أعظم الأسباب التي افتتن بها خلق كثير من الناس، وارتدوا عن الإسلام، فأقام الله تعالى الصِّدِّيق ﷺ حتى ثبت الله به الإيمان، وأعاد به الأمر إلى ما كان، فأدخل أهلَ الردة في الباب الذي منه خرجوا، وأقرَّ أهل الإيمان على الدين الذي ولجوا فيه، وجعل الله فيه من القوة والجهاد والشدة على أعداء الله، واللين لأولياء الله، ما استحق به وبغيره أن يكون خليفة رسول الله ﷺ.

ثم استُخلف عمر ﷺ، فقهر الكفار من المجوسِ وأهلِ الكتاب، وأعزَّ الإسلام، ومصّرَ الأمصار، وفرضَ العطاء، ووضعَ الديوان، ونشرَ العدل، وأقامَ السنة، وظهرَ الإسلامُ في أيامه ظهورًا بان به تصديقُ قولِه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح:٢٨]، وقولِه تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ

---

(١) أخرجه أحمد (١٠٥/٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١١٧٧)، وابن أبي شيبة (١٣٤/١٥)، والحاكم (٤٥٤٨)، وغيرهم، من حديث عبد الله بن حوالة الأزدي. ولفظه: ((... وقتل خليفة مصطبر بالحق معطيه)).

قال الحاكم: (صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، وقال الألباني في ظلال الجنة (ص٥١٦): "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ربيعة بن لقيط التجيبي، وهو ثقة". انتهى.

وقد فسر ابن لهيعة والليث بن سعد – وهما أحد رواة الحديث –: (أن الخليفة هو عثمان ﷺ)، كما عند ابن قانع في معجم الصحابة (٨٩/٢).

﴿لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ﴾ [النور: ٥٥].

وقولِ النبي ﷺ: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتُنفقنّ كنوزهما في سبيل الله".(١)

فكان عمر ﷺ هو الذي أنفق كنوزَهما، فعُلم أنه أنفقها في سبيل الله، وأنه كان خليفةً راشدًا مهديًّا.

ثم جعل الأمرَ شورى في ستة(٢)، فاتفق المهاجرون والأنصار على تقديم عثمان بن عفان ﷺ من غير رغبةٍ بذلها لهم، ولا رهبةٍ أخافهم بها، وبايعوه بأجمعهم طائعين غيرَ كارهين.

وجرى في آخر أيامه أسبابٌ ظهر بالشر فيها على أهل العلم أهلُ الجهل والعدوان، وما زالوا يسعَون في الفتن، حتى قُتل الخليفة مظلومًا شهيدًا بغير سببٍ يبيح قتله، وهو صابرٌ محتسبٌ، لم يقاتل مسلمًا.

فلما قُتل ﷺ تفرَّقت القلوب، وعظمت الكروب، وظهرت الأشرار، وذلَّ الأخيار، وسعى في الفتنة من كان عاجزًا عنها، وعجز عن الخير والصلاح من كان يحبُّ إقامته، فبايعوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، وهو أحقُّ الناس بالخلافة حينئذٍ، وأفضل من بقي، لكن كانت القلوبُ متفرقةً، ونارُ الفتنة متوقدةً، فلم تتفق الكلمة، ولم تنتظم الجماعة، ولم يتمكن الخليفة وخيارُ الأمة من كل ما يريدونه من الخير.

ودخل في الفُرقة والفتنة أقوام، وكان ما كان.

إلى أن ظهرتِ الحرورية المارقة مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم، فقاتلوا أمير المؤمنين عليًّا ومن معه، فقتلهم بأمر الله ورسوله، طاعةً لقول النبي ﷺ لما وصفهم **بقوله**: "يحقر أحدُكم

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٠)، ومسلم (٢٩١٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وأخرجه البخاري (٣١٢١)، ومسلم (٢٩١٩)، من حديث جابر بن سمرة ﷺ.

(٢) هم: (عثمان، وعلي، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام رضي الله عنهم). كما في صحيح البخاري (١٣٩٢).

صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة".[1]

وقوله ﷺ: "تمرُق مارقةٌ على حين فُرقةٍ من المسلمين، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحقّ"، أخرجاه في الصحيحين.[2]

فكانت هذه الحروريةُ هي المارقة، وكان بين المؤمنين فُرقة.

والقتالُ بين المؤمنين لا يخرجهم من الإيمان، كما قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحُجُرات: ٩-١٠].

فبيَّن سبحانه وتعالى أنهم مع الاقتتال وبغي بعضهم على بعض مؤمنون إخوة، وأمر بالإصلاح بينهم، فإن بغت إحداهما بعد ذلك قوتلت الباغية، ولم يأمر بالاقتتال ابتداءً.

---

(١) ثبت هذا الحديث وما في معناه عن عدد من الصحابة، مطولا ومختصرًا، فأخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي بن أبي طالب.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٢) من حديث ابن عمر مختصرًا.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨) من حديث سهل بن حنيف مختصراً.

وأخرجه مسلم (١٠٦٣) من حديث جابر بن عبد الله.

وأخرجه مسلم (١٠٦٧) من حديث أبي ذر.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٤)، وأبو داود (٤٦٦٧)، وأحمد (٣٢/٣) من حديث أبي سعيد الخدري. ولفظه عندهم جميعًا: (... أولى الطائفتين بالحق).

وفي رواية عند مسلم: (أن النبي ﷺ ذكر قوما يكونون في أمته، يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحالق، قال: هم شر الخلق - أو من أشر الخلق - يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق ..). واللفظ الذي ذكره المصنف ليس عند البخاري! والله أعلم.

وأخبر النبيّ ﷺ أن الطائفة المارقة يقتلها أدنى الطائفتين إلى الحق، فكان علي بن أبي طالب ﷺ ومَن معه هم الذين قاتلوهم، فدلَّ كلام النبي ﷺ على أنهم أدنى إلى الحق مِن معاوية ﷺ ومَن معه، مع إيمان الطائفتين.

ثم إنّ عبد الرحمن بن ملجم من هؤلاء المارقين، قَتَل أميرَ المؤمنين عليًّا ﷺ[1]، فصار إلى كرامة الله ورضوانه شهيدًا.

وبايع الصحابةُ للحسن ابنه ﷺ، فظهرت فضيلته التي أخبر بها رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح حيث قال: "إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين".[2]

فنزل عن الولاية، وأصلح الله به بين الطّائفتين، وكان هذا مما مدحه به النبي ﷺ، وأثنى عليه، ودلَّ ذلك على أن الإصلاح بينهما مما يحبه الله ورسوله ﷺ، ويحمده الله ورسوله ﷺ.

ثم إنه مات، وصار إلى كرامة الله ورضوانه.

وقامت طوائفُ كاتبوا الحسين ﷺ، ووعدوه بالنصر والمعاونة إذا قام بالأمر، ولم يكونوا من أهل ذلك، بل لما أرسل إليهم ابن عمّه[3] أخلفوا وعده، ونقضوا عهده، وأعانوا عليه مَن وعدوه أن يدفعوه عنه ويقاتلوه معه.

---

(١) قال عبد الرحمن بن أبي ليلى: ((قتل علي يوم الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة أربعين، وكانت خلافته خمسة سنين إلا ثلاثة أشهر، قتله عبدالرحمن بن ملجم المرادي، وهو يوم قُتل ابن ثلاث وستين سنة، أو أربع وستين)). أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٥٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٤)، (٣٦٢٩)، (٣٧٤٦)، (٧١٠٩) من حديث الحسن البصري قال: سمعت أبا بكرة – وهو نفيع بن الحارث ﷺ – فذكره.

قال البخاري – عقب الحديث رقم: (٢٧٠٤)–: قال لي علي بن عبد الله (أي ابن المديني): "إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث".

(٣) هو مسلم بن عقيل بن أبي طالب. كما ذكره شيخ الإسلام في "منهاج السنة" (٣٣٢/٤)، وفي رسالة: سؤال في يزيد بن معاوية (١٥٠/٥ – جامع المسائل).

وكان أهل الرأي والمحبة للحسين ﷺ، كابنِ عباس ﷺ[1]، وابنِ عمر ﷺ[2]، وغيرِهما[3]، أشاروا عليه بأن لا يذهب إليهم، ولا يقبل منهم، ورأوا أن خروجه إليهم ليس بمصلحة، ولا يترتب عليه ما يَسُرّ.

وكان الأمر كما قالوا، وكان أمر الله قَدَرًا مقدورًا.[4]

---

(١) **قال ابن عباس**: جاءني حسين يستشيرني في الخروج إلى ما هاهنا يعني العراق، فقلت: لولا أن يزروا بي وبك لشبثتُ يدي في شعرك، إلى أين تخرج؟! إلى قوم قتلوا أباك وطعنوا أخاك، فكان الذي سخا بنفسي عنه أن قال لي: ((إن هذا الحرم يستحل برجل، ولأن أقتل في أرض كذا وكذا غير أنه يباعده أحب إلي من أن أكون أنا هو)). أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٦/١٥) عن طاوس عن ابن عباس.

(٢) **عن الشعبي قال: كان ابن عمر** قدم المدينة، فأخبِر أن الحسين بن علي قد توجه إلى العراق، فلحقه على مسيرة ليلتين أو ثلاث من المدينة، فقال: أين تريد؟ قال: العراق ، ومعه طوامير وكتب، فقال: (لا تأتهم)، فقال: (هذه كتبهم وبيعتهم)، فقال: "إن الله عز وجل خيّر نبيه بين الدنيا بين والآخرة، فاختار الآخرة، ولم يرد الدنيا، وإنكم بضعة من رسول الله، والله لا يليها أحد منكم أبدا، وما صرفها الله عز وجل عنكم إلا للذي هو خير لكم، فارجعوا".

فأبى، وقال: (هذه كتبهم وبيعتهم)، قال: فاعتنقه ابن عمر وبكى، وقال: "أستودعك الله من قتيل".

أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (١١١٦/٣)، والآجري في "الشريعة" (٢١٧٦/٥)، والبيهقي في سننه (١٠٠/٧) وفي الدلائل (٤٧١/٦) عن الشعبي عن ابن عمر.

(٣) **كعبد الله بن الزبير** ﷺ، فقد أخرج ابن أبي شيبة (٩٥/١٥) واللفظ له، والفاكهي (١٤٧٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٧٧/٣)، عن بشر بن غالب قال: لقي عبدُ الله بن الزبير الحسينَ بن علي بمكة فقال: يا أبا عبد الله بلغني أنك تريد العراق؟! قال: أجل، قال: ((فلا تفعل فإنهم قتلة أبيك، الطاعنون في بطن أخيك، وإن أتيتهم قتلوك)).

وقال أبو سعيد الخدري ﷺ: غلبني الحسين بن علي على الخروج، وقد قلتُ له: "تق الله في نفسك، والزم بيتك، فلا تخرجْ على إمامك".

وقال أبو واقد الليثي ﷺ: بلغني خروج الحسين، فأدركته بملل، فناشدته الله أن لا يخرج، فإنه يخرج في غير وجه خروج، إنما يقتل نفسه، فقال: لا أرجع.

وقال جابر بن عبد الله ﷺ: كلمت حسيناً فقلت: "اتق الله، ولا تضرب الناس بعضهم ببعض، فوالله ما حمدتم ما صنعتم"، فعصاني.

وقال عبد الله بن مطيع: "لا تفعل فداك أبي وأمي، متعنا بنفسك، ولا تسِرْ إلى العراق، فوالله لئن قتلك هؤلاء القوم ليتخذونا خولا وعبيدا".

انظر هذه الآثار في "مختصر تاريخ دمشق" (٤٤١/٢)، وتهذيب الكمال (٤١٧/٦).

(٤) انظر: منهاج السنة (٣١٦/٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٩٢/٣)، والبداية والنهاية (١٧٣/٨).

فلما خرج الحسين ﷺ، ورأى أن الأمور قد تغيّرت، طلب منهم: أن يَدَعوه يرجع، أو يَلحَق ببعض الثغور، أو يلحق بابن عمِّه يزيد[1].

فمنعوه هذا وهذا حتى يستأسر، وقاتلوه، فقاتلهم، فقتلوه وطائفةً ممن معه مظلومًا شهيدًا شهادةً أكرمه الله بها، وألحقه بأهل بيته الطيبين الطاهرين، وأهان بها مَن ظلمه واعتدى عليه، وأوجب ذلك شرًّا بين الناس.[2]

فصارت طائفةٌ جاهلةٌ ظالمة، إما ملحدة منافقة، وإما ضالة غاوية، تُظهر موالاته وموالاة أهل بيته تَتخذ يوم عاشوراء يوم مأتم وحُزن ونياحة، وتظهر فيه شعارَ الجاهلية؛ من لطم الخدود، وشقّ الجيوب، والتعزي بعزاء الجاهلية.

والذي أمر الله به ورسوله ﷺ في المصيبة - إذا كانت جديدة - إنما هو الصبر، والاحتساب، والاسترجاع، كما قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة ١٥٥ - ١٥٧].

وفي الصحيح: عن النبي ﷺ أنه **قال**: "ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية".[3]

وقال ﷺ: "أنا بريء من الصالقة، والحالقة، والشاقة"[4]، **وقال** ﷺ: "النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربالٌ من قَطِران، ودرع من جرب".[5]

---

(١) أي ابن معاوية بن أبي سفيان، وكان هو الخليفة - آنذاك - وجعله ابن عمِّ الحسين؛ لأنهما من بني عبد مناف.

(٢) تكلم المصنف في "منهاج السنة" (٣٣٢/٤ - وما بعدها) عن مقتل الحسين وانقسام الناس فيه بكلام طويل نفيس، وذكر أن الناس زادوا في مصرع الحسين أشياء من الكذب، منها: أن رأس الحسين حُمل إلى يزيد، وطيف به هناك، وأنه نكت على ثناياه، وأنه سبى النساء والذراري، وغيرها من أقوال الكذب.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣)، من حديث عبد الله بن مسعود.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري، وعلقه البخاري (١٢٩٦).

(٥) أخرجه مسلم (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري.

وفي المسند: عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: "ما من رجل يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته – وإن قدمت – فيُحدِثُ لها استرجاعًا إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها".[1]

وهذا من كرامة الله للمؤمنين، فإن مصيبة الحسين ﷺ وغيره إذا ذُكرت بعد طول العهد فينبغي للمؤمن أن يسترجع فيها، كما أمر الله ورسوله ﷺ؛ ليُعطى من الأجر مثل أجر المصاب يوم أصيب بها.

وإذا كان الله تعالى قد أمر بالصبر والاحتساب عند حدثان العهد بالمصيبة، فكيف مع طول الزمان؟!

فكان ما زيّنه الشيطان لأهل الضلال والغي[2] من اتخاذ يوم عاشوراء مأتمًا، وما يصنعون فيه من الندب، والنياحة، وإنشاد قصائد الحزن، ورواية الأخبار التي فيها كذبٌ كثير، والصُّدقُ فيها ليس فيه إلا تجديد الحزن، والتعصب، وإثارة الشحناء والحرب، وإلقاء الفتن بين أهل الإسلام، والتوسل بذلك إلى سبِّ السابقين الأولين، وكثرة الكذب، والفتن في الدنيا.

ولم يَعرف طوائفُ الإسلام أكثرَ كذبًا وفتنًا ومعاونةً للكفار على أهل الإسلام من هذه الطائفة الضالة الغاوية، فإنهم شرٌّ من الخوارج المارقين.

وأولئك **قال فيهم النبي** ﷺ: "يقتلون أهل الإسلام، ويَدَعون أهل الأوثان".[3]

وهؤلاء يعاونون اليهود والنصارى والمشركين على أهل بيت النبي ﷺ وأمته المؤمنين، كما أعانوا المشركين من التُّرك والتتار على ما فعلوه ببغداد وغيرها بأهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، ولد العباس وغيرهم من أهل البيت والمؤمنين، من القتل والسَّبي وخراب الديار.[4]

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٠٠)، وأحمد (٢٠١/١)، والطبراني في "الأوسط" (٢٧٦٨).

قال المصنف في "اقتضاء الصراط المستقيم" (١٣٠/٢): "فتدبر كيف روى مثل هذا الحديث الحسين، وعنه بنته التي شهدتْ مصابه".

(٢) وهم الرافضة.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٤) وذلك في سنة ٦٥٦ هـ لما غزا التتار بلاد المسلمين، وقتلوا خلقًا كثيرا من المسلمين، وبذلك انتهت الدولة العباسيّة.

وشرُّ هؤلاء وضررهم على أهل الإسلام لا يحصيه الرجلُ الفصيحُ في الكلام.

فعارض هؤلاء قومٌ[1]، إما من النَّواصب المتعصبين على الحسين وأهلِ بيته، وإما من الجهال الذين قابلوا الفاسد بالفاسد، والكذب بالكذب، والشرَّ بالشرّ، والبدعة بالبدعة، فوضعوا الآثار في شعائر الفرح والسرور يوم عاشوراء:

- كالاكتحال،
- والاختضاب،
- وتوسيع النفقات على العيال،
- وطبخ الأطعمة الخارجة عن العادة،
- ونحو ذلك مما يفعل في الأعياد والمواسم.

فصار هؤلاء يتخذون يوم عاشوراء موسمًا كمواسم الأعياد والأفراح، وأولئك يتخذونه مأتمًا يقيمون فيه الأحزان والأتراح.

وكلا الطائفتين مخطئة خارجة عن السنّة[2]، وإنْ كان أولئك[3] أسوأ قصدًا، وأعظم جهلاً، وأظهر ظلمًا، لكن الله أمر بالعدل والإحسان، **وقد قال النبي** ﷺ: "إنه من يَعِشْ منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة".[4]

---

(١) قال ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩٩/٢): ((قد تمذهب قوم من الجهال بمذهب أهل السنة، فقصدوا غيظ الرافضة، فوضعوا أحاديث في فضل عاشوراء، ونحن برآء من الفريقين. وقد صحّ أن رسول الله ﷺ أمر بصوم عاشوراء، إذ قال: (إنه كفارة سنة)، فلم يقنعوا بذلك، حتى أطالوا وأعرضوا وترقّوا في الكذب)).

(٢) قال ابن القيم في المنار المنيف (١١٢): ((وأما حديث الاكتحال والادهان والتطيب فمن وضع الكذابين، وقابلهم آخرون فاتخذوه يوم تألم وحزن، والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة، وأهل السنة يفعلون فيه ما أمر به النبي ﷺ من الصوم، ويجتنبون ما أمر به الشيطان من البدع)). انتهى.

(٣) أي الرافضة الذين يتخذونه مأتمًا وحزنًا.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وأحمد (١٢٦/٤)، وابن حبان (٥)، والحاكم (٣٢٩)، من حديث العرباض بن سارية. قال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح ليس له علة"، وصححه الألباني في "صحيح السنن".

ولم يَسُنَّ رسولُ الله ﷺ، ولا خلفاؤه الراشدون ﷺ في يوم عاشوراء شيئًا من هذه الأمور، لا شعائر الحزن والتَّرح، ولا شعائر السُّرور والفرح.

ولكنه لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: "ما هذا؟"، فقالوا: هذا يوم نجَّى الله فيه موسى من الغرق فنحن نصومه، فقال: "نحن أحق بموسى منكم"، فصامه وأمر بصيامه.(١)

وكانت قريشٌ أيضًا تعظِّمه في الجاهلية.(٢)

واليوم الذي أمر الناس بصيامه كان يومًا واحدًا، فإنه قدم المدينة في شهر ربيع الأول، فلما كان في العام القابل صام يوم عاشوراء، وأمر بصيامه، ثم فُرِض شهر رمضان ذلك العام، فنسخ صوم عاشوراء.(٣)

وقد تنازع العلماء: هل كان صوم ذلك اليوم واجبًا أو مستحبا؟ على قولين مشهورين:

أصحُّهما: أنه كان واجبًا.(٤)

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠) من حديث ابن عباس.

(٢) عن عائشة قالت: "كان عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية". أخرجه البخاري (٣٨٣١)، ومسلم (١١٢٥).

وفي رواية عند البخاري (١٥٩٢) عنها قالت: "كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان، وكان يومًا تُستر فيه الكعبة ..الحديث".

(٣) عن ابن عمر قال: ((صام النبي ﷺ عاشوراء وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان تُرك)). أخرجه البخاري (١٨٩٢).

(٤) واختاره ابن القيم في "زاد المعاد" (٦٧/٢).

ويدل عليه: حديث سلمة بن الأكوع قال: أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذِّن في الناس: "أن من أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم، فإن اليوم يوم عاشوراء". أخرجه البخاري (٢٠٠٧)، ومسلم (١١٣٥).

وعن الربيع بنت معوذ قالت: أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: "من أصبح مفطرا فليتم بقية يومه، ومن أصبح صائمًا فليصم". أخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦).

فثبت الأمر به، وتأكيد الأمر بالنداء العام، وزيادة تأكيده بالأمر لمن كان أكل بالإمساك، وكل هذا ظاهرٌ قوي في الوجوب، كما قال ابن القيم.

ثم إنه بعد ذلك كان يصومه من يصومه استحبابًا، ولم يأمر النبي ﷺ العامَّة بصيامه[1]، بل كان يقول: "هذا يوم عاشوراء، وأنا صائمٌ فيه، فمن شاء صام".[2]

وقال: "صوم يوم عاشوراء يكفر سنة، وصوم يوم عرفة يكفر سنتين".[3]

ولما كان آخر عمره، وبلغه أن اليهود يتخذونه عيدًا **قال**: "لئن عشتُ إلى قابلٍ لأصومن التاسع"[4]؛ ليخالف اليهود، ولا يشابههم في اتخاذه عيدًا.

وكان من الصحابة والعلماء من لا يصومه ولا يَستحبُّ صومه[5]، بل يَكره إفراده بالصوم، كما نُقِل ذلك عن طائفةٍ من الكوفيين.

ومن العلماء من يستحبّ صومه.

---

(١) أي أمر إيجاب. قال أبو عيسى الترمذي: ((والعمل عند أهل العلم على حديث عائشة، وهو حديث صحيح، لايرون صيام يوم عاشوراء واجبًا إلا من رغب في صيامه لما ذكر فيه من الفضل)).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٠٣)، ومسلم (١١٢٩) عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان . رضي الله عنهما . يوم عاشوراء عام حج، على المنبر يقول: يا أهل المدينة! أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر)).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٢) من حديث أبي قتادة ﷺ ولفظه: "ثلاث من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسَّنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله".

فائدة: قال ابن القيم: ((إن قيل: لِمَ كان عاشوراء يكفر سنة، ويوم عرفة يكفر سنتين؟

قيل: فيه وجهان:

أحدهما: أن يوم عرفة في شهر حرام، وقبله شهر حرام، وبعده شهر حرام، بخلاف عاشوراء.

الثاني: أن صوم يوم عرفة من خصائص شرعنا، بخلاف عاشوراء، فضوعف ببركات المصطفى، والله أعلم)). انتهى. بدائع الفوائد (١٦٦٧/٤ – ط: دار عالم الفوائد).

(٤) أخرجه مسلم (١١٣٤)، وأحمد (٢٣٦/١)، من حديث ابن عباس.

(٥) كعبد الله بن عُمر، وابن مسعود ﷺ، فقد أخرج البخاري (١٨٩٢)، ومسلم (١١٢٦)، عن نافع قال: "وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه".

وأخرج البخاري (٤٥٠٣)، ومسلم (١١٢٧)، عن ابن مسعود ﷺ أنه دخل عليه الأشعث وهو يطعم، فقال: اليوم عاشوراء! فقال ابن مسعود: "كان يصام قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان تُرك، فادن فكُل".

والصحيح: أنه يستحبّ لمن صامه أن يصوم معه التاسع؛ لأنَّ هذا آخر أمرِ النبي ﷺ **لقوله**: "لئن عشتُ إلى قابل لأصومنّ التاسع (مع العاشر)[1]" – كما جاء ذلك مفسّرًا في بعض طرق الحديث – فهذا الذي سنّه رسول الله ﷺ.[2]

وأمَّا سائر الأمور مثل:

– اتخاذ طعام خارج عن العادة، إما حبوب، وإما غير حبوب،

– أو تجديد لباس،

– أو توسيع نفقة،

– أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم،

– أو فعل عبادة مختصة كصلاةٍ مختصة به،

– أو قصد الذبح،

– أو ادخار لحوم الأضاحي، ليطبخ بها الحبوب،

– أو الاكتحال،

---

(١) لم أجد زيادة: (مع العاشر) فيما وقفت عليه من طرق الحديث، والله أعلم.

(٢) وهو الثابت عن ابن عباس من قوله وفعله، فثبت عن عطاء عن ابن عباس قال: "صوموا التاسع والعاشر، وخالفوا اليهود". أخرجه البيهقي (٤/٢٨٧) وعبدالرزاق (٤/٢٨٧).

وثبت عن عطاء: أن ابن عباس كان يصوم التاسع والعاشر. أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (١/٣٩٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط (١/٤٧٠): ((ولهذا نصّ أحمد على مثل ما رواه ابن عباس وأفتى به، فقال – في رواية الأثرم – : (أنا أذهب في عاشوراء إلى أن يصام يوم التاسع والعاشر؛ لحديث ابن عباس: صوموا التاسع والعاشر).

وقال حرب: سألت أحمد عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: (يصوم التاسع والعاشر).

وقال – في رواية الميموني وأبي الحارث – : (من أراد أن يصوم عاشوراء صام التاسع والعاشر، إلا أن تشكل الشهور فيصوم ثلاثة أيام، ابن سيرين يقول ذلك).

وقد قال بعض أصحابنا: إن الأفضل صوم التاسع والعاشر، وإن اقتصر على العاشر لم يُكره.

ومقتضى كلام أحمد: أنه يكره الاقتصار على العاشر؛ لأنه سئل عنه، فأفتى بصوم اليومين، وأمر بذلك، وجعل هذا هو السنّة لمن أراد صوم عاشوراء، واتبع في ذلك حديث ابن عباس، وابن عباس كان يكره إفراد العاشر على ما هو مشهور عنه)). انتهى.

- أو الاختضاب،
- أو الاغتسال،
- أو التصافح،
- أو التزاور،
- أو زيارة المساجد والمشاهد، ونحو ذلك

فهذا من البدع المنكرة التي لم يَسنُّها رسول الله ﷺ، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحبها أحدٌ من أئمة المسلمين، لا مالك، ولا الثوري، ولا الليث بن سعد، ولا أبو حنيفة، ولا الأوزاعي، ولا الشافعي، ولا أحمد بن حنبل، ولا إسحاق بن راهويه، ولا أمثال هؤلاء من أئمة المسلمين وعلماء المسلمين.

وإنْ كان بعض المتأخرين من أتباع الأئمة قد كانوا يأمرون ببعض ذلك، ويروون في ذلك أحاديث وآثارًا، ويقولون: إنَّ بعض ذلك صحيح، فهم مخطئون غالطون بلا ريب عند أهل المعرفة بحقائق الأمور.[1]

وقد قال حرب الكرماني في مسائله: سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث: (من وسع على أهله يوم عاشوراء)؟ فلم يره شيئًا.[2]

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١٢٩/٢ ـ ١٣٣) للمصنف. ففيه تأكيد وبيان لهذا المعنى.

(٢) نقل ابن تيمية في "منهاج السنة" (٣٣٣/٤) عن الإمام أحمد قال عنه: "لا أصل له".

وقال ابن القيم في "المنار المنيف" (ص١٠٣) – فيما ورد في فضائل عاشوراء – : ((لا يصحُّ منها شيء، ولا حديث واحد، ولا يثبت عن النبي ﷺ فيه غير أحاديث صيامه، وما عداها فباطل، وأمثل ما فيها: (من وسَّع على عياله ..)، قال الإمام أحمد: لا يصحُّ هذا الحديث)). انتهى.

وتعقبه ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (١٥٦/٢) بقوله: ((وقول الإمام أحمد: (لا يصح) لا يلزم منه أن يكون باطلاً كما فهمه ابن القيم، فقد يكون الحديث غير صحيح، وهو صالح للاحتجاج به بأن يكون حسنا، والله تعالى أعلم)).

ولا شكَّ أنّ مراد الأئمة أحمد وابن تيمية وابن القيم: أنه لم يثبت عن النبي ﷺ في فضله شيء غير صيامه، لا صحيح، ولا حسن، والله أعلم.

وأعلى ما عندهم: أثرٌ يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، (عن أبيه)[1] أنه قال: "بلغنا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته".[2]

قال سفيان بن عيينة: "جربناه منذ ستين عامًا فوجدناه صحيحًا".[3]

وإبراهيم بن محمد كان من أهل الكوفة، ولم يذكر ممّن سمع هذا، ولا عمن بلغه، فلعلَّ الذي قال هذا من أهل البدع الذين يُبغضون عليًّا وأصحابه، ويريدون أن يقابلوا الرافضة بالكذب، مقابلةَ الفاسد بالفاسد، والبدعة بالبدعة.[4]

وأما قول ابن عيينة فإنه لا حجَّة فيه، فإن الله سبحانه أنعم عليه برزقه، وليس في إنعام الله بذلك ما يدلُّ على أن سبب ذلك كان التوسيع يوم عاشوراء.

وقد وسّع الله على مَن هم أفضل الخلق من المهاجرين والأنصار، ولم يكونوا يقصدون أن يُوسّعوا على أهليهم يوم عاشوراء بخصوصه، وهذا كما أن كثيرًا من الناس ينذرون نذرًا لحاجة يطلبها، فيقضي الله حاجته، فيظن أنَّ النذر كان السبب، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: أنه نهى عن النذر، **وقال**: "إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل".[5]

فمن ظنّ أن حاجته إنما قُضيت بالنذر فقد كذب على الله ورسوله ﷺ.

والناس مأمورون بطاعة الله ورسوله ﷺ، واتباعِ دينه وسبيلِه، واقتفاءِ هداه ودليله، وعليهم أن يشكروا الله على ما عظمتْ به النعمة، حيث بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم، ويعلّمهم الكتاب والحكمة.

---

(١) سبق التنبيه على أنَّ هذا الكلام من قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر لا من قول أبيه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (١٣٢/٢)، ولفظه: قال سفيان: "فجرّبنا ذلك منذ خمسين سنة فلم نر إلا سعة".

(٤) قال المصنف في "اقتضاء الصراط المستقيم" (١٣٢/٢): "والأشبه أنَّ هذا وضع لما ظهرت العصبيّة بين الناصبة والرافضة، فإنَّ هؤلاء اتخذوا يوم عاشوراء مأتمًا، فوضع أولئك فيه آثارًا تقتضي التوسع فيه، واتخاذه عيدا، وكلاهما باطل".

(٥) أخرجه البخاري (٦٦٠٨)، ومسلم (١٦٣٩)، من حديث ابن عمر.
وأخرجه البخاري (٦٦٠٩)، ومسلم (١٦٤٠) من حديث أبي هريرة.

وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: "إن خير الكلام كلامُ الله، وخير الهدي هديُ محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة".[١]

وقد اتفق أهلُ المعرفة والتحقيق: أن الرجل لو طار في الهواء، أو مشى على الماء، لم يُتّبع إلا أن يكون موافقًا لأمر الله ورسوله ﷺ.[٢]

ومن رأى من رجلٍ مكاشفةً أو تأثيرًا فاتبعه في خلاف الكتاب والسنة كان من جنس أتباع الدجال، فإن الدجَّال يقول للسماء: امطري، فتمطر، ويقول للأرض: أنبتي، فتنبت، ويقول للخَربة: أخرجي كنوزك، فتخرج معه كنوز الذهب والفضة، ويقتل رجلاً ثم يأمره أن يقوم فيقوم.[٣]

وهو مع هذا كافر ملعونٌ عدوّ لله، قال النبي ﷺ: "ما من نبي إلا قد أنذر أمته الدجال، وأنا أنذركموه، إنه أعور، وإن الله ليس بأعور، مكتوبٌ بين عينيه كافر (ك ف ر)، يقرؤه كل مؤمن قارئ وغير قارئ".[٤]

[وقال ﷺ **]**[٥]: "واعلموا أن أحدًا منكم لن يرى ربه حتى يموت".[٦]

وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح: **أنه قال**: "إذا قعد أحدكم في الصلاة فليستعذ بالله من أربع: يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال".[٧]

---

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله.

(٢) انظر – في هذا المسألة وما يتعلق بالولاية – كتاب: "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان"، لشيخ الإسلام ابن تيمية، فهو من خير ما صنّف في هذا الباب.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٧) من حديث النواس بن سمعان ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٥٧)و(٧١٢٧)، ومسلم (١٦٩) من حديث ابن عمر ﷺ.

وأخرجه البخاري (٧٤٠٨)، ومسلم (٢٩٣٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

وأخرجه البخاري (٣٣٣٨)، ومسلم (٢٩٣٦) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة للفصل بين الحديثين.

(٦) أخرجه مسلم (١٦٩)، والترمذي (٢٢٣٥)، وأحمد (٤٣٣/٥)، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

(٧) أخرجه مسلم (٥٨٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وقال ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون كذابون كلهم يزعم أنه رسول الله".[1]

وقال ﷺ: "يكون بين يدي الساعة كذَّابون دجَّالون يحدِّثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم".[2]

وهؤلاء تنزل عليهم الشياطين، وتوحي إليهم، كما **قال تعالى**: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَـٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٣].

ومن أول من ظهر من هؤلاء: المختار بن أبي عبيد . المتقدم ذكره ..

ومن لم يفرِّق بين الأحوال الشيطانية والأحوال الرحمانية كان بمنزلة من سوّى بين محمد رسول الله ﷺ، وبين مسيلمة الكذاب، فإن مسيلمة كان له شيطانٌ ينزل عليه، ويوحي إليه.

ومن علامات هؤلاء: أن الأحوال إذا تنزلت عليهم وقت سماع المكاء والتصدية أزبدوا وأرعدوا كالمصروع، وتكلَّموا بكلامٍ لا يفقه معناه، فإن الشياطين تتكلم على ألسنتهم كما تتكلم على لسان المصروع.

والأصل في هذا الباب:

أن يعلم الرجل أنَّ أولياء الله: هم الذين نعتهم الله في كتابه، حيث **قال**: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٢- ٦٣].

فكلُّ من كان مؤمنًا تقيًّا كان لله وليًّا.

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٧)، وأحمد (٣٢١/٢)، وابن حبان (٦٧٦٦)، والحاكم (٣٥١)، من حديث أبي هريرة.

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه **قال**: يقول الله تعالى: "من عادى لي وليا فقد (بارزني بالمحاربة)[1]، وما تقرَّب إليَّ عبدي بمثل أداءِ ما افترضتُ عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببتُه كنتُ سمعَه الذي يسمع به، وبصرَه الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، (فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي)[2]، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددتُ[3] في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته، (ولابدّ له منه)[4]".[5]

ودين الإسلام مبني على أصلين:

١. على أن لا نعبد إلا الله.

٢. وأن نعبده بما شَرَع، لا نعبده بالبدع.

قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف: ١١٠]

فالعمل الصالح: ما أحبَّه الله ورسوله، وهو المشروع المسنون، ولهذا كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول في دعائه: "اللهم اجعل عملي كله صالحًا، واجعله لوجهك خالصًا، ولا تجعل لأحد فيه شيئًا".[6]

---

(١) لفظ البخاري: (آذنته بالحرب)، والجملة التي ذكرها المصنف أخرجها الطبراني في الأوسط (٦٠٩) من حديث أنس ابن مالك ﷺ.

(٢) ما بين القوسين ليس في صحيح البخاري.

(٣) أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية معنى التردّد المذكور في هذا الحديث، فقال رحمه الله: "فبيَّن سبحانه أنه يتردد، لأن التردد تعارض إرادتين، وهو سبحانه يحبُّ ما يحب عبده، ويكره ما يكرهه، وهو يكره الموت فهو يكرهه، كما قال: (وأنا أكره مساءته)، وهو سبحانه قد قضى بالموت، فهو يريد أن يموت، فسمَّى ذلك تردّدا، ثم بين أنه لا بد من وقوع ذلك". مجموع الفتاوى (٥٨/١٠).

(٤) ما بين القوسين ليس في صحيح البخاري، وقد أخرجه الخطيب البغدادي في الفوائد المنتخبة رقم: (٣٨).

(٥) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) بنحوه من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) أخرجه أحمد في الزهد (٦١٣) عن الحسن البصري: أن عمر ﷺ كان يقول: وذكره. وإسناده منقطع.

ولهذا كانت أصول الإسلام تدور على ثلاثة أحاديث:

١. **قول النبي ﷺ**: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى".[١]

٢. **وقوله ﷺ**: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد".[٢]

٣. **وقوله ﷺ**: "الحلال بيّن، والحرام بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل مَلكٍ حِمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب".[٣]

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلم

تمـــت[٤]

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، وعلَّقه البخاري مجزومًا به.

وأخرجه البخاري (٢٦٩٧) واللفظ له، ومسلم (١٧١٨) بلفظ: "من أحدث في أمرنا هذا **ما ليس فيه** فهو رد".

ولفظ مسلم: "**ما ليس منه**".

(٣) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٤) **فرغت – بحمد الله وتوفيقه – من نسخ هذه الرسالة، وتنسيقها، والتعليق عليها، في يوم السبت، الحادي عشر/ من شهر رمضان/ في عام ١٤٣١ هـ في مدينة الرياض – عمرها الله بالتوحيد والسنة – .**

أسأل الله أن ينفع بهذه الرسالة المسلمين والمسلمات، وأن يرحم مؤلفها رحمةً واسعة، وأن يجمعنا به في الفردوس الأعلى، ووالدينا وجميع المسلمين،، آمين.